

الخدمات البحرية

عن الخدمة/الميزة

اطلب تصريح لتركيبة محطة لاسلكية على متن سفينة أو قارب محطة ساحلية.

خطوات الخدمة

- 1 خطوة ← تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية.
- 2 خطوة ← تعبئة و تسليم نموذج الطلب لتصريح استخدام الطيف الترددي مع الوثائق المطلوبة
- 3 خطوة ← دفع رسوم الطيف الترددي من خلال قنوات الدفع المتاحة وفقاً للائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي
- 4 خطوة ← الحصول على تصريح الطيف الترددي الصادر من الهيئة إلكترونياً.

فرعية	الفئة
غير متوفر	نوع
12 يوماً	مدة تقديم الخدمة
حسب اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.	الرسوم
مستخدمي الطيف الترددي من الأفراد وقطاع الأعمال والحكومة	المتابعة

محطة لاسلكية على متن سفينة :

إن ترخيص المحطة اللاسلكية على السفينة هو وثيقة إلزامية يجب حملها على متن السفينة. يخول هذا الترخيص تركيب واستخدام المحطة اللاسلكية البحرية والمعدات المرتبطة بها على السفينة موضوع الترخيص، وفقاً للشروط المنصوص عليها في الترخيص. يجب أن تكون السفينة مسجلة في دولة الإمارات العربية المتحدة لدى وزارة الطاقة والبنية التحتية. كما يعين الترخيص هوية السفينة اللاسلكية بشكل إشارة للنداء وهوية النداء المتنقلة البحرية (MMSI). للمزيد من التفاصيل يمكنكم الاطلاع على اللائحة التنظيمية لخدمة الراديو البحري الصادرة عن الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات والحكومة الرقمية.

محطة لاسلكية على متن قارب صيد:

تصدر تصاريح المحطة اللاسلكية الخاصة بالقوارب الصغيرة لغرض الصيد فقط للقوارب المسجلة لدى وزارة التغير المناخي والبيئة في دولة الإمارات، ويسمح التصريح بتركيب واستخدام المحطة اللاسلكية البحرية والمعدات التابعة لها على سفينة الصيد موضوع التصريح، وفقاً للشروط المنصوص عليها في التصريح. للمزيد من التفاصيل يمكنكم الاطلاع على اللائحة التنظيمية لخدمة الراديو البحري الصادرة عن الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات والحكومة الرقمية.

محطة ساحلية للاتصال بالسفن:

يسمح هذا التصريح باستخدام محطة لاسلكية مصرحة من قبل الهيئة لجهات معينة، مثل وكلاء الشحن وسلطات الميناء وغيرها للاتصال بالسفن وذلك من أجل:

- التواصل في المسائل التجارية باستخدام قناة راديو بحرية معينة
- التواصل على الموانئ والمرافئ لدعم عمليات الميناء وحركة السفن.
- التواصل لغرض البحث والإنقاذ

للمزيد من التفاصيل يمكنكم الاطلاع على اللائحة التنظيمية لخدمة الراديو البحري الصادرة عن الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات والحكومة الرقمية."

خدمة الراديو الملاحية:

"نظام التعرف الآلي أو (الأوتوماتيكي) للسفن (AIS) هو نظام بيانات تقوم بموجبه السفن بنقل المعلومات المتعلقة بالسفينة إلى محطات تعريف أوتوماتي أخرى بشكل متكرر، وكذلك عند الاستجواب من قبل محطات أخرى تابعة لنظام AIS بما في ذلك المحطات على الشاطئ، مما يجعلها معروفة من قبل السفن والمحطات الساحلية الأخرى. للمزيد من التفاصيل يمكنكم الاطلاع على اللائحة التنظيمية لخدمة الراديو البحري الصادرة عن الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات والحكومة الرقمية.

خدمة الراديو المتنقلة الخاصة على سفينة:

تصدر الهيئة تصريح خدمة الراديو المتنقلة الخاصة على متن سفينة لتلك التي تتطلب تردداً خاصاً غير التردد البحري وقوة بث أعلى من المسموح بها على متن السفينة، ويصلح هذا التصريح على المياه المحلية والدولية. "

الخدمات:

للأفراد

1. خدمة الراديو المتنقلة الخاصة على سفينة

للحكومة وقطاع الأعمال

1. محطة لاسلكية على متن سفينة
2. محطة ساحلية للاتصال بالسفن
3. خدمة الراديو الملاحية
4. محطة لاسلكية على متن قارب نزهة

تطبيق الهاتف المتحرك
الموقع الرسمي

الدفع الإلكتروني
الدرهم الإلكتروني

عن الخدمة

القنوات

طرق الدفع

تعبئة طلب الخدمة
دفع رسوم الطيف الترددي

الشروط و الاحكام

للأفراد

أوراق التنسيق من الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية أو من سلطة مدينة دبي الملاحية.

للحكومة وقطاع الاعمال

**الوثائق
المطلوبة**

لا يوجد

لا

**النتائج تتطلب
زيارة مكتبية**